الى افادة النفي المؤكد واذن قيل اصله اذا انْ فخففت وقيل
اصله اذا الظرفية ونون عوض عن المضاف اليه وكي
قيل كي واذن ناصبان بتقديران لانفسهما وهذه
الثلثة تنصب المضارع ملفوظا شبهها بان ولا
استقبال وبان عطف على بان حال كونها معتدة بحتة
نحو سرت حتى ادخلها ولام كي اى سرت لادخلها ولام
الجحود وهي اللام الجارة في خبر كان المنفي نحو
لم اكن اظلم ليعذبهم والفاء نحو زرني فاكرمك
والواو نحو لا تأكل السمك وتشرب اللبن واو بمعنى الى ان
والا نحو لالزمنك او تعطيني حقي وذلك لان الثلثة الاول
حروف فيمتنع دخولها على الفعل الا بجعل مصدرا بتقدير ان
المصدرية والاخيرة بمعنى الجارة فاخذت حكم الحروف
او بحذف الا فكان في حكمها في لزوم المفرد بعدها وانما
والخامسة عاطفتان واقعتان بعد الانشاء فجعلا مفردا
ليكون من عطف المفرد على المفرد المفهوم بذلك الانشاء
فيكون المعنى في زرني فاكرمك ليكن منك زيارة
فاكرام مني اياك وفي لا كل السمك وتشرب اللبن لا يكن
منك اكل السمك وشرب اللبن معه وكذا في سائر الامثلة
فان الفاء للتفسير اى مثال ان مثل ان تحسن الي
مثال التنصب بالفتح وان تصوموا خير لكم مثال التنصب
بحذف النون وان التي بعد العلم الغير المؤكد بالظن وان المؤكدة

فان الفاء للتفسير اى مثال ان مثل ان تحسن الي مثال التنصب بالفتح
وان تصوموا خير لكم مثال التنصب بحذف النون وان التي بعد العلم
الغير المؤكد بالظن وان المؤكدة بحذف النون ايضا فيجوز
علمت ان تخرج زيد بالنصب بحذف النون هي المخففة خلافا للفراء وابن
الانباري من المثقلة المناسبة للعلم في معنى التحقيق لان ان بعد
التخفيف شاكلت ان المصدرية وهي انسب بالعلم وابعد من المصدرية
المؤكدة على التوقع فاذا وقعت المصدرية بعدها لم يسبق الذهن
اليها بل الى المخففة فيلزم اللبس لا يقال في الوقوع والمقصود وقعت
واما الظن ففيه وجهان حيث لم يبعد المصدرية عنه بعدها
عن العلم فساوى المخففة في الملابسة فيجوز ايضا ومنع الوقوع فيجوز
الوجهان واما التي ليست بعد العلم والظن وما بمعناهما نحو الرجاء
والطمع والشك والوهم والاعجاب وغيرها فمصدرية لا غير
نحو حسبوا ان لا تكون فتنة قرئ بالوجهين على ان الحسبان ظن ما لما
واعلم ان ان بعد التخفيف تفارقت خطها فلا يقع مجرد الحال
ولا يقال عجبت من ان سيقوم ولا يقع الا بعد فعل التحقيق كالعلم
وما بمعناه من التبين والتحقيق والانكشاف والظهور ونحو ذلك
او بعد النفي الغالب الذي في حكم العلم فلا يقال رجوت ان سيفعل
ولا شك ان سيقوم وليست ان الواقعة بعد العلم هنا اى المصدرة
المنافاة بينهما وبين العلم لانها للتوقع والعلم يستلزم التيقن والتي
التي للتخفيف فيقع بعد العلم او بعد ما يؤول منه من الظن وغيره وقع
وقوعها بعد الشك لان التثاني بين الشك والتحقيق وفيه ان ذلك

Copyright King Saud University